


وارد توريد ٢٤٤
٢١٦١٢٨

الهيئة القومية للتأمين الإجتماعي
صندوق العاملين
بقطاع الأعمال العام والخاص
مكتب رئيس الصندوق



١١٩
٢٠٢٢
١١/٩
٢٤٥
٢٥١
٢١٠١
٦/١٩

كتاب دوري رقم ٢ لسنة ٢٠٠٦
بشأن الاجراءات الواجب اتباعها عند توقيع
حجز ما للمدين لدى الغير تحت يد البنك
اعمالا لنص المادة ٢٩ من القانون رقم ٢٠٨ لسنة ١٩٥٥

ورد الهيئة كتاب اتحاد بنوك مصر يفيد شكوى بعض البنوك من اجراءات حجز ما للمدين لدى الغير انه وقع
تحت يد البنك والتي تتم بشأن المديونيات المستحقة للهيئة طرف بعض الاشخاص الاعتبارية .
ونتيجة لتخاذ اجراءات الحجز وفقا للاسم القلاشي الامر الذي يتسبب في احداث الكثير من المشاكل مع
علاء البنوك المحجوز لديها لتشابه الاسماء الثلاثية .

لذا يراعى عند اتخاذ اجراءات حجز ما للمدين لدى الغير تحت يد البنك اعمالا لنص المادة ٢٩ من قانون
الحجز الإداري رقم ٢٠٨ لسنة ١٩٥٥ الاجراءات الآتية :

- ١ - كذلية الاسم رياعى للمحجوز عليه (صاحب العمل أو المدير المسئول)
- ٢ - كذلية نوع النشاط والاسم التجاري للمنشأة .
- ٣ - رقم التأميني لصاحب العمل للمدين ورقم المنشأة
- ٤ - مراعاة احكام المادة ٢٩ من قانون ٢٠٨ لسنة ١٩٥٥ بضرورة اخطار المحجوز ليه بخطاب موثق
تحت يده بظم الوصول واطلاق المحجوز عليه بورقه من اوراق المحضرين خلال الثمانيه ايام التالبيه .
- ٥ - مراعاة احكام قانون سريه البنوك والحصول على اذن المحامى العام لنيايه الاستئناف المختصه .
- ٦ - تحديث بيانات الحجز خلال فترات زمنية متقاربه حتى يمام التنفيذ وتلك لضمان صحة اجراءات الحجز
لتأمين مستحقات الهيئة .

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته ...

رئيس الصندوق

محمد طلعت اسماعيل

(محمد طلعت اسماعيل)

٦/١٨

الإدارة العامة للصندوق
٦/١٨

٦/١٩

لجنة
٦/١٩